

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 101 لعام 2012

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011،

وعلى كتاب مديرية الأملاك رقم /5/ تاريخ 31/5/2011.

وعلى تقرير عضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب المحامي عبد المجيد كواكبي والمهندس مصطفى عطواني المؤرخ

في 24/1/2012 والمتضمن الإجابة على توصية المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب الصادرة بتاريخ 30/3/2011.

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /5/ تاريخ 24/1/2012 م .

- يقرر ما يلي :

مادة 1- تصنيف المطعم نجمة واحدة كونه معد للسياحة الشعبية وتسطير كتاب بمضمون القرار لمديرية السياحة وتكليف

المديريات المختصة بمتابعة التزام المستثمر بحسن تنفيذ بنود هذا القرار.

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.